هو ذلك اللفظ لان الالفاظ الاخر التي جمعتها أبدلت ذلك اللفظ من قولهم الله
اجل او الله اعظم او الرحمن اكبر ولا اله الا الله والله اكبر او الله اكبر على ما فصل
في الكتب الفقهية فان ذلك كله جائز عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله وقال ابو يوسف ان
كان يحسن التكبير لا يجوز الا قوله الله اكبر او الله الا اكبر او الله الكبير واذا قال الامام
الجعبري وقاله مرة في تكبير الصلوة كيفيات بين ما استعمله القراء منها بقوله الله
اكبر ثم ذكر الاحتمالين في رواية من الضم والاسكان حاله الوصل ونبه على انه قرأ
بالضم ويمكن ان يقال مراد ابي شامة بقوله فهذا هو المختار اي من زيادة التهليل
والتحميد على هذا اللفظ ويؤيده بقوله قال ابن عليون والتكبير اليوم بملة الله
اكبر لا غير ذلك وذلك لان الوارد في الاحاديث المذكورة في هذا الباب هو ذلك
اللفظ فقط ويحتمل ان يكون مراد ابي شامة بقوله المختار ترجيح القطع على
الوصل يعني اذا الوقف عليه هو المختار الراجح على الاصل واما ما ذكره الفقهاء
عن ابراهيم النخعي التكبير جزم فمرادهم بذلك تكبيرات الصلوة بنية كذا
عقيب قوله الاذان جزم والاقامة جزم والتكبير جزم وفي رواية والتسليم جزم
يريدون بذلك الوقف على ذلك ومن استدل من جهلة القراء بذلك على اسكان
الراء في تكبيرات الختمات فقد انبى بجهله باصل ما ثبت بالاحتمال لسقط بالا
ستدلال نعوذ بالله تعالى من اتباع في هذا الباب وهو الهادي الى سبيل الصواب
ثم لنا ان نقول لو كان مراد الامام الشاطبي رحمه بقوله وقل لفظة الله اكبر
حكاية لفظ المكبر في هذا الباب الذي لا يجوز العدول عنه لزم قطع هزة الوصل
مع انه لم يقل به احد واذا تقرر مقتضى الحكاية في ذلك تقرر في اسكان الراء ايضا حين
الوصل

فالاولى تتبع الاداء على طريق
العارفين وهو الذي اختاره
المحققون من ائمة المسلمين
وبالله التوفيق

فخذت الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم ١ فخذت الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم ٢ فخذت الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم ٣ فخذت الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم ٤ فخذت الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم ٥ فخذت الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم ٦ فخذت الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم ٧ فخذت الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم

الوصل عند ولا آلى الاصل مع تأييده بالاخذ عن افواه الاساتيذ والمشايخ لذلك
فلا يلتفت الى ما قيل ضلالك انتهى ثم اعلم انه قد قال في الجواهر المكللة وقد
اخذ بعضهم بالتكبير لجميع القراء وبه كان يأخذ ابو الحسن الخبازي وقد حكاه ابو
الفضل الرازي والهذلي وابو العلاء وهو الذي عليه العمل عند اهل الامصار في
سائر الاقطار عند الختم في المحافل واجتماعهم في المجالس وبذلك اخذنا عن
مشايخنا وليس التكبير بلازم من القرآن فمن فعله فحسن ومن لم يفعله لا حرج عليه
انتهى فليحفظ ثم ان التكبير يحتمل الآخر السورة مبتدأ من اخر والضحى ويحتمل
ان يكون لاول السورة من اول الانشراح ونحن اذا وصلنا بين السورتين اخذنا بالا
وجه السبعة المعروفة التي اثنان منها يقتضيان ان يكون لاخر السورة واثنان منها
ان يكون لاولها وثلاثة محتملة على التقديرين فالاذان على تقدير كونه لاخر السورة
وهما وصل التكبير باخر السورة والوقف عليه مع وصل البسملة باول السورة ووصله
مع اخر السورة والوقف عليه على البسملة والاذان على تقدير ان يكون لاول السورة
وهما قطع التكبير عن اخر السورة ووصله بالبسملة ووصلها باول السورة وقطعه
عن اخر السورة ووصله بالبسملة مع الوقف عليها او الابتداء باول السورة والثلاثة
المحتملة على التقديرين اولها وصل التكبير باخر السورة والبسملة به وباول السورة
اي وصل الجميع ثانيها قطع التكبير عن اخر السورة وعن البسملة ووصل البسملة
باول السورة ثالثها قطع الجميع فلما اختلف في هذه الاوجه السبعة واما الوجه
الوجيه الناس وهو وصل الاولين وقطع الاخيرين اي وصل التكبير باخر السورة
البسملة مع الوقف عليها فهم لانه البسملة للاول لا للاول ولا اخر فلما بين الناس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)